

الانتخابات النيابية ووصول المرأة

إلى مجلس النواب في الأردن

مجلة جامعة الزيتونة للعلوم
1993 – 2003 م.

أ.م.د. نمرطه ياسين الصائغ - م.م. عمر ضياء الدين ذنون آل عمران

قسم التاريخ - كلية التربية - جامعة الموصل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الخلاصة

يعتبر حق الانتخاب والترشح للبرلمان من قبل المرأة في العالم اليوم حق مكتسباً في أغلب الأنظمة والتشريعات الحاكمة , وقد عانت المرأة نتيجة لذلك في البلاد العربية من التهميش في القرن العشرين , وكان لها نصيبها من ذلك في المملكة الأردنية الهاشمية فمنذ تأسيس الإمارة سنة 1921م مروراً بالعهد الملكي سنة 1946م وضم الضفة الغربية 1948م, وعلى الرغم من صدور تشريعات عدة فيها إلا أن المرأة لم تحصل على فرصتها للوصول لمجلس النواب في الأردن , لكن السعي المستمر من قبل المرأة الأردنية من خلال المنظمات النسائية أدى لحصولها وللمرة الأولى داخل الأردن على حق التصويت لمجلس النواب على اثر إجراء تعديل على القانون الانتخابي لسنة 1973م لكن هذا الحق لم يتم العمل به حينها لتوقف الحياة النيابية في المملكة للفترة من 1978 – 1984م , ومع استحداث قانون المجلس الوطني الاستشاري للمدة من 1978 – 1984م دخلت المرأة للمجالس الثلاث المُشكلة خلال تلك المدة , وبطريقة التعيين لا الانتخاب . ومع عودة الحياة النيابية سنة 1984م وصدور القانون الانتخابي لسنة 1986م الذي سمح للمرأة بالترشح للانتخابات إضافة للإدلاء بصوتها شاركت المرأة بانتخابات المجلس النيابي الحادي عشر سنة 1989م لكنها لم تحصل على أي مقعد , وبعد صدور قانون الصوت الواحد عام 1993م وإجراء انتخابات المجلس النيابي الثاني عشر سنة 1993م تمكنت إحدى السيدات الاردنيات وهي توجان فيصل من الوصول إلى قبة البرلمان الأردني وبذلك أصبحت أول امرأة تدخل مجلس النواب , إلا أن المرأة الأردنية فشلت في الوصول بالانتخابات التي أجريت عام 1997م للمجلس النيابي الثالث عشر , وبعد حل المجلس الأخير صدرت سلسلة من التشريعات ما بين عامي 2001 – 2003م مكنت المرأة الأردنية

من الحصول على مقاعد خاصة بطريقة الكوتا النسائية ضمنت لها الوصول لمجلس النواب من دون الحصول على عدد الاصوات المطلوبة .

وتعزى اسباب عدم وصول المرأة الاردنية الى مجلس النواب الى عوامل عدة منها اجتماعية وبيئية واعراف عشائرية وقبلية اذ كانت تطغى على المجتمع الاردني , فضلا على عدم قناعة الاحزاب الفاعلة بدور المرأة المؤثر في المجتمع بدليل عدم ترشيحهم للنساء في قوائمهم الانتخابية , الا أن الحكومة عاجلت هذه المشكلة من خلال سلسلة من التشريعات التي اصدرتها وخاصة في سنة 1974 عندما سمحت للمرأة بأحقية الانتخاب والترشيح , ومكنت المرأة الاردنية من الوصول لمجلس النواب عن طريق الكوتا النسائية وهذا يعطي دليل واضح على أن المجتمع الاردني بقي الى اواخر القرن العشرين متأثراً بتلك العادات والتقاليد والارث الاجتماعي السائد وأن المرأة لم تتمكن من كسر هذا الحاجز بسهولة على الرغم من مساهمتها المتواضعة في الانشطة المهنية وتشكيل بعض الجمعيات النسائية ثم العمل بالقطاعات التربوي والطبي , ومع بداية القرن الواحد والعشرين اخذت تشارك الرجل بالعمل في المؤسسات الحكومية الرسمية والشركات والمؤسسات الاهلية ثم الولوج الى المؤسسة التشريعية بعد عناء كبير ومساع حثيثة وازادة حازمة لتخطي الحواجز والمشاركة الفعلية مع اخيها الرجل للمساهمة في بناء المجتمع الاردني .

ABSTRACT

Today the right of election and candidate for parliament by women in the word is considered a legal right in all systems and ruling legislations. woman in Arab region had suffered greatly from absenting in 20th century and that was in Jordan since the establishment of the Emirate in 1921 Passing through the royal era in 1948 and the joining of the west Bank in 1948 . Lnspite of issuing many legislations but still woman did not get her chance to reach Parliament of Jordan. But the working hard by the woman of Jordan throughout women organizations led her for the first time inside Jordan to get her right in Voting for the Parliament and there is the amendment on the electoral law in 1973. But this right has not been achieved at that time because of the stop age of theParliament inside the Kingdom for the period 1976 – 1984 .

With the appearance of Consultative National Council for the period 1978 – 1984 woman in Jordan entered the council by employment and not by election with the return of Parliament in 1984 and issuing the electoral law in 1986 in which woman is being allowed to candidate for the elections , woman participated in the elections of the 11th Parliamentary Council in 1989 but she did not get any seat . After issuing the law of one vote I 1993 and the elections of the 12th Parliament in 1993 , one of the women in Jordan was able to enter the Parliament and she was Tojan Faisal . But the woman of Jordan failed to reach the elections mode in 1997 and after that a Series of legislations had been issued between 2001 – 2003 which enabled the woman of Jordan to get special seats by Quota which ensured her right to enter the Parliament without getting the needed Votes .

المقدمة

يعتبر الأردن من أوائل الدول العربية التي مارست العمل الديمقراطي وأن اختلفت المواقف والأحداث فيما بينها , وأن حق المرأة بالدخول لمجلس النواب كان تحديا كبيرا داخل المجتمع الأردني الذي يتميز بانتشار الروح القبلية والعشائرية فيه , وقد توالى القوانين الانتخابية التي صدرت في الأردن لكنها اقتصر على حق الرجل دون المرأة سواء كان الأمر بالانتخاب أو الترشيح لمجلس النواب , حتى بداية سبعينات القرن الماضي ليسمح للمرأة ولأول مرة بحق الانتخاب فقط , وفي الثمانينات سمح للمرأة بحق الترشح أيضا , ليأتي العقد الأخير من القرن الماضي ليضع المرأة الأردنية داخل مجلس النواب , ومن هنا أتت أهمية الدراسة لتوضيح عملية وصول المرأة إلى مجلس النواب وللإفادة منها في الدول حديثة العهد بالعملية النيابية .

قسمت الدراسة إلى أولاً التدرج التاريخي لوصول المرأة الأردنية لمجلس النواب فمن المعلوم ان وصول المرأة لم يكن بصورة مفاجئة وإنما اخذ تسلسلا زمنيا ومراحل عدة حتى تمكنت المرأة الاردنية من الوصول الى مجلس النواب الاردني في مجتمع يتصف بالعشائرية والفقرة الاخرى فقد فتناولت الحديث عن فترة ما بعد وصولها إلى مجلس النواب ومدى امكانية المرأة بالحفاظ على موقعها في المجلس النيابي , وأشارت الدراسة الى عدم تمكن المرأة من الوصول الى الدورة التالية لمجلس النواب الا بعد وفاة احد النواب وصعودها بدله , لكن مع تطور القوانين الانتخابية وصدور نظام الكوتا ادى الى وصول المرأة الى مجلس النواب للدورات اللاحقة للمجلس النيابي .

وقد اعتمدت الدراسة على عدد من المصادر الأردنية من الوثائق المنشورة في مقدمتها محاضر مجلس النواب الاردني والمطبوعات الحكومية الرسمية وخصوصا الجريدة الرسمية, اضافة الى كتب تناولت دور مؤسسات المجتمع المدني في وصول المرأة للبرلمان , وعدد من الندوات منها دور مؤسسات المجتمع المدني في وصول المرأة الى البرلمان , وعدد من المصادر

الآخري لعل أهمها خديجة حباشنة وعضو أبو علي وطالب : المرأة الأردنية وقانون الانتخاب , كما لعبت الرسائل الجامعية دورا في هذه الدراسة منها رسالة صالح عبد الرزاق فالخ الخوالدة النظام الانتخابي ومشاركة المرأة الأردنية في مجلس النواب 1989- 2003 إضافة الى بعض المواقع الإلكترونية على شبكة الإنترنت منها الموقع الرسمي لمجلس النواب الأردني , كما كان للبحوث والدراسات المنشورة في المجلات الأكاديمية دورا بارزا في الدراسة ومنها على سبيل المثال لا الحصر بحث السيد عيد الحسبان والموسوم النظام الانتخابي وأثره في تفعيل حق المرأة في المشاركة في عضوية مجلس النواب في التشريع الأردني والمنشور في مجلة أبحاث اليرموك.

اولا :الجدور التاريخية لوصول المرأة لمجلس النواب الأردني :

البدايات الاولى لوصول المرأة للبرلمان :

كان وصول المرأة الاردنية لمجلس النواب حدثا مهما خاصة على مستوى المجتمع الاردني المتسم بالعشائرية والنظرة الاجتماعية للمرأة بالنسبة الى الرجل من حيث صعوبة قيامها بتمثيل الشعب في مجلس النواب او الاحزاب السياسية عموما اذ لم ترشح الاحزاب اي امرأة ضمن قوائمها في الانتخابية حتى عام 1989 (1) .

وتعود بدايات اهتمام المرأة الاردنية ومشاركتها في العمل السياسي لفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية (2) , اذ بدت في هذه المرحلة اكثر وعيا من السابق ففي اربعينيات القرن الماضي تمكنت من اقتحام العمل المهني واستطاعت أن تظهر في المجتمع الاردني وعلى الواجهة الاجتماعية والمهنية من خلال العمل الوجيه بتشكيلها لجمعية التضامن النسائي الاجتماعي عام 1944 , وبعد ذلك بعام اخذت بالخوض في العمل السياسي فتشكلت جمعية الاتحاد النسائي (3) , وبذلك استطاعت ان تكسر هذا الحاجز بين المرأة والرجل وبدأت المرأة الاردنية في الخمسينيات من القرن الماضي بالانخراط في العمل الحزبي والنقابي اذ اعلن عن انشاء اول اتحاد لهن باسم " الاتحاد النسائي الاردني " في حزيران 1954 والذي حظي بمصادقة مجلس الوزراء عليه (4) , وهذا ما عبر عن الدعم الحكومي الاردني للنشاط النسوي في البلاد آنذاك .

وعلى الرغم من قلة المعلومات في تلك المدة عن النشاط النسائي الا أن الاردن شهد تشكيل جمعيات عدة واتحادات نسائية منها جمعية الشابات المسيحيات عام 1950 و اتحاد المرأة الاردنية عام 1952 (5) , وعلى الرغم من هذا النشاط لم تحظ المرأة الاردنية بالدعم الكافي لخوض الانتخابات ومنافسة اخيها الرجل على الرغم من صدور تشريعات وقوانين انتخابية عدة الا أنها لم تمنح المرأة حق التصويت والترشيح فقانون البلديات المرقم " 29 لسنة 1955 اعطى للذكور دون الاناث فقط حق المشاركة بالاقتراع والترشح

للمجالس البلدية⁽⁶⁾ فكيف بذهاب المرأة لمجلس النواب ؟ وعندما صدر القانون الانتخابي " رقم 24 لسنة 1960 " حصر حق الانتخاب بالذكور فقط دون النساء حيث نصت المادة " 3 / أ " على ((لكل اردني حق انتخاب اعضاء مجلس النواب " , واذا ما راجعنا القانون ذاته في مادته " 2 / أ " والتي تنص على : ((وتعني كلمة اردني كل شخص ذكر اكتسب الجنسية الاردنية بمقتضى احكام القانون ...))⁽⁷⁾ . ومن خلال ما تقدم نرى بوضوح حرمان المرأة من حق الانتخاب بشكل صريح في التشريعات والقوانين الاردنية النافذة آنذاك .

ولابد من الاشارة الى الاحداث المهمة التي شهدتها الاردن آنذاك والتي غيرت من الملامح السياسية للبلد وبرزها احتلال " اسرائيل " الضفة الغربية في حرب حزيران 1967 , مما كان له الاثر الكبير على مجلس النواب الاردني والحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية , اذ يتكون مجلس النواب الاردني من نواب الضفتين وذلك بناء على ما ورد بقانون الانتخاب الاردني , فألغيت هذه الخاصية بفقدان الضفة الغربية , فأوعز الملك حسين بتأجيل جلسات مجلس النواب وذلك استناداً للمادة "1/78" من الدستور والتي نصت : "...يجوز للملك أن يرجئ بإرادة ملكية تنشر في الجريدة الرسمية اجتماع مجلس الأمة لتاريخ يعين في الإرادة الملكية" ⁽⁸⁾ , الا أن السعي المستمر من قبل المرأة الاردنية للولوج بالعمل السياسي والحزبي والمجتمعي اضافة لتكاتف مؤسسات المجتمع المدني للسعي من اجل وصول المرأة الى البرلمان وذلك لحث الحكومة على اصدار القوانين الانتخابية اللازمة⁽⁹⁾ أصدرت المملكة تعديل على القانون الانتخابي بمشروع تقدمت به الحكومة سمح بموجبه للمرأة الاردنية بممارسة حق الانتخاب والترشح في الثاني من ايار 1973 وقد اصبحت هذا المشروع بعد اقراره قانوناً عام 1974 , وهو الامر الاول من نوعه في المملكة اذ تم تحقيق مساواة المرأة بالرجل بأحقية التصويت والترشيح⁽¹⁰⁾ .

ونظرا للظروف الصعبة التي مرت بها الاردن وخاصة بعد حرب حزيران 1967 اذ ادت هذه الاوضاع بالحكومة الاردنية الى اتخاذ اجراءات احترازية امنية وسياسية وكان في مقدمتها تعطيل الحياة النيابية للفترة من 1974 – 1984 , وذلك لتفاقم الازمات وتصدع الاوضاع الداخلية في المملكة وخاصة فيما يتعلق بالوجود الفلسطيني فيها , فالمنظمات الفدائية نقلت نشاطها إلى الضفة الشرقية والحكومة " الاسرائيلية " واجهزة مخابراتها بدأت بملاحقة تلك المنظمات وتصفية عناصرها ولاسيما داخل المملكة الاردنية الهاشمية فاضطرت القوات الأردنية لوضع حد لكل ذلك وهاجم " الإسرائيليون " قرية الكرامة للقضاء على النشاط الفدائي في هذه القرية وغيرها فحدثت معركة الكرامة في آذار 1968, اذ حاول الأردن فيها الحفاظ على سيادته الوطنية في أراضيه⁽¹¹⁾ , لكن معركة الكرامة زادت من نفوذ حركة المقاومة الفلسطينية في المملكة من تدخلها في حياة المواطنين الفلسطينيين في مدن المملكة وهذا ما ادى الى حدوث تصادم واشتباكات بين بعض فصائل المقاومة الفلسطينية والقوات المسلحة الاردنية⁽¹²⁾ , نتج عنه ما عرف بـ "أيلول الأسود" 1970⁽¹³⁾ , وقد سببت هذه الأحداث الانشقاقات داخل المجلس النيابي -وكما هو معلوم أن نصف أعضاء المجلس من الضفة الغربية - اذ انحاز عدد من النواب للمقاومة مما ادى الى اعتقالهم ومن ثم فصل البعض ومنهم : "محمود الروسان/ اربد- عبد السلام العدوي/ رام الله" واحالتهم إلى المحكمة العرفية⁽¹⁴⁾ , ومن هنا نلاحظ أن الأحداث على الصعيدين الداخلي والخارجي في المملكة أدت إلى عرقلة العمل النيابي وبدأ البحث عن حل للمشكلة ولما كانت الانتخابات قد أجريت يوم الخامس عشر من نيسان 1967 فإن المدة القانونية تنتهي للمجلس بالتاريخ نفسه عام 1971⁽¹⁵⁾ , والتي مددت هي الاخرى اذ كان من المفترض انقضاءها في نيسان 1971 استناداً للمادة "1/68" والتي تنص على أن : "للملك أن يمدد مدة المجلس بإرادة ملكية إلى مدة لا تقل عن سنة ولا تزيد عن سنتين"⁽¹⁶⁾ , وبذلك أصبحت مدة المجلس تنتهي في نيسان 1973 وكان هذا التمديد وكما مر ذكره

أنفاً بسبب احتلال الضفة الغربية وباستحالة إجراء انتخاب فيها هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن إجراء انتخابات في الضفة الشرقية وحدها يعني إقرار تنازل عن الضفة الغربية والاعتراف بالاحتلال " الاسرائيلي " (17) , بناءً على ذلك فإنه لم تجر الانتخابات في نيسان 1973 واستناداً للمادة "2/73" من الدستور والتي تنص على: "إذا لم يتم الانتخاب عند انتهاء الشهور الأربعة يستعيد المجلس المنحل كامل سلطته الدستورية ويجتمع فوراً كأن الحل لم يكن ويستمر في عمله إلى أن ينتخب المجلس الجديد" (18) .

عليه كان على المجلس الاجتماع بدورة عادية في الأول من تشرين الأول 1974، لكن ذلك لم يحدث بسبب تأجيل الجلسات استناداً للمادة "1/78" من الدستور (19) , وبسبب قرارات مؤتمر قمة الرباط للفترة من 15-25 / اذار/ 1974 وكان اهم قراراته الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً وحيداً للفلسطينيين وأن من حق المنظمة إقامة سلطة فلسطينية في فلسطين منظمة ترعى تحرير الأراضي المحتلة والخاصة بتمثيلية الشعب الفلسطيني وإعطاء قرارات المؤتمر المضمون الإيجابي اعترفت الأردن بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً شرعياً ووحيداً للشعب الفلسطيني (20) , لذا دعي مجلس النواب للاجتماع في التاسع من تشرين الثاني فتقدمت الحكومة بمشروع لتعديل المادة " 73 " من الدستور وأضيفت فقرة جديدة اليها , نصت على: "بالرغم مما ورد في الفقرتين 1 و2" من هذه المادة للملك أن يؤجل إجراء الانتخاب العام لمدة لا تزيد عن سنة واحدة، إذا كانت هناك ظروف قاهرة يرى معها مجلس الوزراء أن إجراء الانتخاب أمر متعذر" (21) , وقد كان هذا التعديل لفقدان الضفة الغربية سياسياً، وبما أن نصف أعضاء المجلس النيابي من الضفة الغربية وان المملكة الأردنية لا ترغب بالاعتداء على صلاحيات منظمة التحرير الفلسطينية بعد قرارات مؤتمر قمة الرباط (22) .

وتنفيذاً لمقررات مؤتمر الرباط حُلَّ مجلس الأمة "الأعيان-النواب" في الثالث من تشرين الثاني 1974 من قبل مجلس الوزراء , ثم عاد مجلس الوزراء لإصدار قراره المرقم

"3194" في الثالث من شباط 1976 أوضح فيه أن الظروف للمنطقة ما زالت على حالها عليه ليس بنية الحكومة إجراء الانتخابات ضمن المدة القانونية للدستور⁽²³⁾ , وذلك بعد استدعاء مجلس الأمة "الأعيان-النواب" المنحل في الرابع من شباط 1976 لإجراء تعديل آخر على المادة "73" من الدستور في جلسة مشتركة يوم الخامس من شباط 1976 بدورة استثنائية , إذ أقر فيها تعديل المادة "4/73" من الدستور , اذ ألغيت عبارة "المدة لا تزيد على سنة واحدة"⁽²⁴⁾ , كما أضيفت فقرة خامسة للمادة "73" تنص على: "إذا طرأت خلال فترة التأجيل الميينة في الفقرة السابقة ظروف طارئة تقتضي تعديل الدستور فللملك بناءً على قرار مجلس الوزراء دعوة مجلس النواب السابق للانعقاد في دورة استثنائية لهذه الغاية. وقد جاء في أسباب هذا التعديل "لما كانت ظروف الاحتلال ما تزال قائمة وحرصاً من الحكومة على تجنب أية خطوة تطلق يد سلطات الاحتلال في التصرف بشؤون الضفة الغربية ذلك أنه لا يمكن إجراء الانتخابات في الضفة الغربية , في حين هي تحت الاحتلال" , وبعد أن اصدر مجلس النواب موافقته على التعديلات تم حله يوم السابع من شباط 1976 , وبذلك استمر بعمله لمدة ثلاثة أيام فقط , وهكذا أُجّلت الانتخابات لأجل غير مسمى , ودخلت بعده المملكة في حالة سبات الحياة النيابية ردحاً من الزمن مما اضطر الملك حسين للبحث عن بديل عنها ليصدر عام 1978 قانون المجلس الوطني الاستشاري⁽²⁵⁾ , اذ تشكل المجلس الوطني الاستشاري بتوجيه من الملك حسين الذي ارسل رسالة لرئيس الوزراء في الثالث عشر من نيسان 1978 مضر بدران حينها ومما جاء فيها : ((وقد غدا واضحاً لنا الان أن من غير الطبيعي أن تظل الدولة ناقصة في احدى دعائمها الرئيسية بانتظار انجلاء الظروف في منطقتنا , فلا يمكن أن يقع عبئ التشريع على السلطة التنفيذية وحدها ولا يجوز أن تحتفي المؤسسة التي يتم فيها التعبير المشروع عن آراء ومصالح وشؤون المواطنين)) , وقد تشكلت خلال الفترة 1978 – 1984 فترة المجلس الوطني الاستشاري ثلاثة مجالس

مدة المجلس الواحد منها سنتان فقط ويتم ملئ مقاعد المجلس بطريقة التعيين لا الانتخاب (26)

ثانياً : دخول المرأة الى اروقة البرلمان :

تمكنت المرأة الاردنية من الولوج الى داخل قبة البرلمان الاردني بعد فسخ المجلس الوطني الاستشاري المجال لمشاركتها بالعملية التشريعية , فوصلت في المجلس الاول ثلاثة نساء وفي المجلسين الثاني والثالث اربع نساء وكما موضح في الجدول ادناه (27) :

جدول رقم (1)

المجلس الأول 1978 - 1980	المجلس الثاني 1980 - 1982	المجلس الثالث 1982 - 1984
انعام المفتي	وداد بولص	ليلي شرف
وداد بولص	نائلة الرشدان	هيفاء البشير
نائلة الرشدان	عدوية العلمي	عيدة المطلق
	جانيت المفتي	سامية الزرد

وبعد عودة الحياة النيابية عام 1984م في الاردن وتحديد يوم السادس عشر من كانون الثاني 1984 بكتاب صدر من رئيس الوزراء احمد عبيدات حينها والمرقم ((51 / 12 / 2 / 427 في الثاني عشر من كانون الثاني 1984)) , تم استدعي مجلس النواب المنحل . التاسع . في دورة استثنائية في السادس عشر من الشهر نفسه , وذلك استنادا الى المادة ((5 / 73)) من الدستور الاردني والتي تنص على : ((اذا طرأت خلال فترة التأجيل المبينة في الفقرة السابقة ظروف طارئة تقتضي تعديل الدستور فللملك بناء على قرار مجلس الوزراء دعوة مجلس النواب السابق للانعقاد في دورة استثنائية لهذه الغاية)) , وصدرت

الموافقة الملكية على ذلك بنفس اليوم⁽²⁸⁾ , وقد تعارف على هذا المجلس (مجلس النواب) بالمجلس العاشر . على الرغم من تسمية المجلس النيابي بالمجلس العاشر الا أن القرارات الرسمية الملكية لم تشر بتسمية المجلس بالعاشر الا أن الجريدة الرسمية الاردنية اسمته بالمجلس العاشر ويبدو أن هذه التسمية اكتسبت للمجلس من دون قرار رسمي .⁽²⁹⁾

كانت فترة الانقطاع النيابي طويلة بعض الشيء استمرت لمدة ثمان سنوات يضاف الى ذلك ان انتخابات المجلس النيابي التاسع كانت قد اجريت منذ عام 1967 اي منذ سبع عشر سنة وكان من الطبيعي وفاة بعض اعضاء المجلس خاصة اذا ما علمنا ان من شروط عضوية مجلس النواب أن لا يقل عمر النائب عن الثلاثين عاما المادة ((70)) من الدستور الاردني فإن اصغر نائب يكون قد بلغ من العمر ما لا يقل عن سبع واربعون عاما , وكان قد توفي خمسة عشر نائب من اعضاء مجلس النواب فمن الضفة الغربية كان قد توفي سبعة نواب ومن الضفة الشرقية ثمان نواب , وقد اجريت انتخابات نواب الضفة الغربية من قبل اعضاء مجلس النواب مستندين في ذلك الى المادة ((88)) من الدستور والتي تنص : ((اما اذا شغل محل احد اعضاء مجلس النواب في اي دائرة انتخابية لأي سبب من الاسباب وكانت هنالك ظروف القاهرة يرى معها مجلس الوزراء أن اجراء انتخاب فرعي لملء ذلك المحل امر متعذر يقوم مجلس النواب بأكثرية اعضائه المطلقة وخلال شهر من تاريخ اشعاره بذلك بانتخاب عضو لملء ذلك المحل من بين ابناء تلك الدائرة الانتخابية ممن تنطبق عليهم احكام الدستور وذلك بالطريقة التي يراها المجلس مناسبة)) , وكانت الظروف القاهرة ما تزال قائمة والمتمثلة باستمرار احتلال الضفة الغربية من قبل " اسرائيل " , اما نواب الضفة الشرقية فإن عدد المقاعد الشاغرة ثمان فقط وقد اجريت انتخابات فرعية عامة في الثاني عشر من اذار 1984 لم تشارك المرأة بالانتخابات التكميلية التي اجريت حينها , ويعود السبب في ذلك اما لضيق المشاركة الانتخابية والتي اقتصر على دوائر معينة ولنواب الضفة الشرقية فقط و لقلة المقاعد الشاغرة حسب ما اعلنته الحكومة آنذاك⁽³⁰⁾ . وهذا يعطينا صورة على أن المرأة

الانتخابات النيابية ووصول المرأة إلى مجلس النواب في الأردن

1993 – 2003 م.

أ.م. د. نمير طه ياسين - عمر ضياء الدين

المجلد (25) العدد السادس - رمضان 1439 هـ - حزيران 2018 م

الأردنية بحكم العلاقات الاجتماعية والاعراف السائدة داخل المجتمع لم تتح لها الفرصة الكافية لضمان فوزها بالانتخابات .

وبدأت المرأة الأردنية بممارسة حقها في الانتخاب والترشيح لمجلس النواب في الانتخابات التي اجريت عام 1989 للمجلس النيابي الحادي عشر اذ ترشحت اثنتا عشر امرأة في تلك الانتخابات , كما هو موضح في الجدول رقم (2) , من اصل ستمائة وسبع واربعون مرشحا تنافسوا على المقاعد الثمانية للمجلس النيابي وكن تلك المترشحات كمستقلات ولم تحصل اي منهن على اي دعم سواء اكان حكومي او حزبي او من منظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية كما لم تفز بالوقت ذاته اي واحدة منهن في تلك الانتخابات (31) .

جدول رقم (2)

ت	اسم المرشحة	الدائرة الانتخابية	عدد الاصوات
1	عائشة سلمان الخواج	عمان الاولى	1176
2	نائلة نجيب الرشدان	عمان الثالثة	1046
3	هيفاء مسعود البشير	عمان الثالثة	365
4	جانيت سعيد المفتي	عمان الثالثة	2604
5	توجان فيصل قوجاك	عمان الخامسة	1328
6	جمانة مثقال النهار	عمان الخامسة	702
7	دام العز جاد الله شريم	عمان الخامسة	262
8	عيدة مطلق قناة	أربد	3495
9	مفيدة سعد سويدان	أربد	3817
10	هدى سالم فاخوري	البلقاء	2978
11	وداد محمد الشناوي	معان	155

2602	الزرقاء	نادية حسين بشناق	12
------	---------	------------------	----

وبعد حل مجلس النواب الحادي عشر في الرابع من اب 1993 تمهيدا لأجراء انتخابات المجلس النيابي الثاني عشر والتي جرت في الثامن من تشرين الثاني 1993 وفقا لقانون الصوت الواحد⁽³²⁾ , والذي اقر في ظل غياب المجلس النيابي , اذ ترشحت لانتخابات هذا المجلس ثلاثة نساء فقط كما موضح في الجدول رقم (3) , ويعود السبب في ذلك الى ضعف تقبل المجتمع الاردني الذي يتسم بالروح القبيلية لعمل المرأة في السياسة ولنقص موارد تمويل الحملات الانتخابية اضافة لضعف وعي المرأة الاردنية الناجمة لأهمية مشاركة المرأة في البرلمان وتأثرها بقرار الرجل ويضاف لكل ذلك تعديل قانون الانتخابات لتقوم الانتخابات على مبدأ الصوت الواحد⁽³³⁾ . كل هذه الامور ادت الى عزوف النساء عن المشاركة الفعلية في الانتخابات النيابية .

كانت النساء المترشحة لانتخابات الثامن من تشرين الثاني 1993 للمجلس النيابي الثاني عشر هن : (توجان فيصل قوجاك , جانيت سعيد المفتي , مرشحتا عن دائرة عمان الثالثة , اذ ترشحتا عن مقعد الشركس والشيشان , نادية حسين بشناق , مرشحة في دائرة الزرقاء عن المقعد الاسلامي)⁽³⁴⁾ , , ويوضح الجدول في ادناه عدد الاصوات التي حصلت عليها المرشحات الثلاثة⁽³⁵⁾ .

جدول رقم (3)

الاسم	الدائرة	المقعد	عدد الأصوات
توجان فيصل	عمان الثالثة	شركسي شيشاني	1885
نادية حسين بشناق	الزرقاء	إسلامي	1195
جانيت سعيد المفتي	عمان الثالثة	شركسي شيشاني	853

لقد تنافست النسوة الثلاث مع المرشحين ، وتمكنت توجان فيصل قوجاك بالرغم من فشلها في انتخابات 1989 من الحصول على ((64,4 %)) ، من الاصوات على المقعد الشيشاني⁽³⁶⁾ ، في دائرتها وهي النسبة التي لم تتمكن الاخرتين من نيلها حتى ((الـ 20 %)) من الاصوات في دائرتهما⁽³⁷⁾.

ونلاحظ من الجدول أن مجموع الاصوات التي حصلت عليها النسوة بلغت ((3933)) صوتا من مجموع اصوات المقترعين في المملكة والبالغة ((822,294)) ، اي ما نسبته ((4 %)) فقط ، على اية حال فازت توجان فيصل قوجاك⁽³⁸⁾ ، عن المقعد الشركسي الشيشاني واصبحت اول امرأة اردنية تتمكن من دخول قبة البرلمان الاردني⁽³⁹⁾.

ثالثاً : المرأة الاردنية والحفاظ على المقعد النيابي :
بعد وصول المرأة الاردنية الى مجلس النواب الثاني عشر ، كان لا بد لها من الحفاظ على تلك الحالة من النجاح وعدم العودة بخطوة الى الوراء ، ولما اتت انتخابات مجلس النواب الثالث عشر⁽⁴⁰⁾ ، والتي عمها جو من المقاطعة للقوى السياسية المعارضة في البلاد عصفت بانتخابات المجلس النيابي الثالث عشر لها ترأسها جماعة الاخوان المسلمون إذ اعلنوا في بيان لهم في الثامن عشر من تموز 1997 . اي قبيل تحديد موعد الانتخابات المقبلة حينها من قبل الحكومة بخمسة ايام . اوضحوا فيه أن سبب مقاطعتهم هو قانون الصوت الواحد الذي اعتبروه موجه ضدهم اضافة لاتباع الحكومة لأساليب تعجيزية مع الجماعة ولعدم موافقتهم على قانون المطبوعات والنشر على اعتباره يحد من الحريات العامة اضافة لتدهور الوضع الاقتصادي وفوق كل ذلك اعلان معاهدة السلام التي ابرمت بين الاردن و " اسرائيل " سنة 1994 تبعمهم خلال نفس الفترة اعلان عدة احزاب سياسية معارضة مقاطعتها للانتخابات المقبلة وهي : ((حزب الشعب الديمقراطي في الاردن (حشد) ، جبهة العمل القومي ، الجبهة الدستورية الاردنية ، حزب المستقبل)) ؛ اضافة لعدد من الشخصيات الاردنية ومنها

من كان في رئاسة الوزراء ابرزهم " طاهر المصري " , كانت المعارضة قد اشترطت على الحكومة القبول بشروطها والتي تمحورت بتوسيع الحريات الشخصية والحد من الممارسات التعسفية ضد المواطنين وضدهم بصورة غير مباشرة وتحسين الوضع الاقتصادي لكن ذلك الحوار فشل وانتهى بمقاطعة احزاب عدة هي : (العمل القومي " حق " , حزب الشعب الديمقراطي في الاردن " حشد " , الوحدة الشعبية الديمقراطي الاردني , الجبهة الاردنية العربية الدستورية , الانصار العربي الاردني , الحركة القومية الديمقراطية الشعبية) وعلى راسهم جبهة العمل الاسلامي . (41) .

ترشحت لانتخابات هذا المجلس سبع عشر امرأة وهن كل من : (توجان فيصل املي نفاع , ليلي فيصل , هيام كلمات , فاطمة عبيدات , عائشة الرزام , فاطمة حسونة صباح العناني , سهام البياضة , عجائب هديريس , فردوس المصري , نورما شطارة , سميحة التل , دعد سلطان , وصادف الكعابنة , نوال المومني , حفيظة المعاينة) , ومع هذا العدد من المرشحات فقد تنافسن على المقاعد الثمانين المخصصة لمجلس النواب , اذ ترشح لهذا المجلس خمسمائة واربع وعشرين مرشحا ومرشحة وهي نسبة ضئيلة مقدارها ((3,24)) من العدد الاجمالي للمرشحين , حصلوا على ((824,734)) صوتا , اي ما نسبته (1,58) فقط من مجموع الاصوات التي حصلت عليها النسوة والبالغة ((13,78)) من مجموع اصوات المقترعين , في وقت كان عدد سكان المملكة ((4,164,000)) , كما أن المرشحات قد ترشحن في احدى عشر دائرة انتخابية فقط من اصل الواحد والعشرين دائرة انتخابية في المملكة , ولم تحصل اي مرشحة منهن على شيء يذكر باستثناء " توجان فيصل و املي نفاع " اذ حصلتا على " 4227 , 2292 " عن المقعدين الشركسي الشيشاني والمسيحي في دائرتي عمان الثالثة والخامسة على التوالي , وقد حدث في هذا المجلس ان تغيرت تركيبته بصورة ملفتة للنظر لم تحدث من قبل اذ استبدل ما يقرب ثلاثة ارباع اعضاء هذا المجلس عن المجلس السابق , هذا مع العلم فإن نصف اعضاء المجلس

السابق لم يرشحوا للانتخابات , وقد يكون سبب ذلك كونهم ينتمون لأحزاب المعارضة التي قاطعت الانتخابات (42).

أما المرأة فلم تصل أي مرشحة منهن إلى مجلس النواب في هذه الدورة الانتخابية وذلك لعزوف النساء عن المشاركة بالاقتراع إضافة لعدم حصول المرشحات للدعم الكافي للوصول للمجلس من أي جهة , ومن ذلك فقدان الدعم الحكومي للنساء والذي قد يعود سببه لبعض المواقف المعارضة للحكومة والتي طرحتها النائبة توجان فيصل في جلسات المجلس السابق (43).

لكن مع وفاة النائب لطفي البرغوثي يوم الثالث من والعشرين من كانون الثاني 2001, جرت انتخابات تكميلية لهذا الغرض (44), وأعلن رسمياً للعامة عن قبول طلبات الترشيح واستناداً لكتاب الحكومة المرقم " 3049 في 22 / 2 / 2001 ", إلا أن الانتخابات قد تمت داخل المجلس ولم تجر على العامة , خاصة وأن الحكومة استندت في قرارها للمادة 88 (45), من الدستور , وقد وافقت الحكومة على ستة عشر مرشحاً كان من بينهم أربعة نساء المرشحين هم : ((نهي المعايطة . مُجَّد مفيد الزبيد . بثينة جردانة . ريم خرفان . حكم جرار . رجب السعد . أيمن البرغوثي . جواد العزة . سمر الحاج حسن . دعد شرعب . عايش زريقات . عبد الفتاح طوقان . وليد الخياط . سمير الامام . خليل بركات . مُجَّد عامر)) , وذلك بعد أن وافق مجلس النواب على ترشيحهم , كما انسحب ثلاثة مرشحين من تلك الانتخابات إضافة لرفض المجلس لمرشحين اثنين لعدم تطابق شروط الترشيح عليهما إذ تمنع المادة ((75 / ب)) من الدستور الاردني كل من يدعي بجنسية او حماية اجنبية من الوصول الى مجلس الامة الاردني , وقد تم الاعتراض على المرشحين ((مُجَّد هويد و عصام جابر)) , كونهما قنصلين فخريين لدولة اجنبية ويتمتعان بامتيازات الحماية الاجنبية إذ كان الاول تابعاً لجمهورية مولدافيا والثاني لاوكرانيا (46), وليتم التصديق على الاسماء المتبقية للانتخابات , ولتتم الانتخابات الفرعية داخل المجلس في ظل غياب قرابة نصف اعضاء

المجلس يوم التصويت وقد تغيب عن حضور جلسة مجلس النواب ثلاثة وثلاثون نائبا بعد ذلك حسب النظام الداخلي لمجلس النواب المادة ((81 / أ)) والتي تنص على : ((بعد افتتاح الجلسة تلى اسماء النواب الغائبين بعدر فالغائبين بدون عذر فملخص المحضر في الجلسة السابقة الا اذا قرر المجلس عدم تلاوته)) اضافة لتفاصيل ذلك في المواد ((148 . 150)) من نفس النظام , والمقصود من كل ذلك انها . اي الغياب بعدر . اجازة لذلك اليوم⁽⁴⁷⁾ , وبعد فرز الاصوات حصلت السيدة "" نهي المعاينة "" على المقعد الشاغر بحصولها على ستة واربعون صوتا مقابل ثلاثة وثلاثون صوتا ل "" سمر الحاج "" , وذلك بعد جولات انتخابية عدة داخل المجلس , وبذلك تكون هي المرأة الثانية التي تصل لمجلس النواب لكن هذه المرة بانتخابات فرعية داخل المجلس ولمدة زمنية قصيرة جدا بسبب حل مجلس النواب الثالث عشر في السادس عشر من حزيران 2001⁽⁴⁸⁾ . رابع : قانون الانتخابات الجديد ونظام الكوتا النسائية : يعتبر قانون الصوت الواحد نقطة الخلاف الرئيسية بين الحكومة والمعارضة كما مر معنا , حيث شهد المجلس النيابي الثالث عشر محاولات عدة لتعديل القانون الانتخابي على حد سواء من قبل الحكومة او النواب المعارضين , وبعد مجلس النواب الثالث عشر تم تأجيل الانتخابات النيابية لأجل غير مسمى استنادا للمادة ((74 / 4)) والتي تجيز للملك ومجلس الوزراء تأجيل الانتخابات العامة إن كان اجرائها امر متعذر , وذلك في الرابع والعشرين من تموز 2001⁽⁴⁹⁾ , وبقيت المملكة بدون مجلس نيابي اي بدون هيئة تشريعية لمدة سنتين لحين اجراء انتخابات المجلس النيابي الرابع عشر في السابع عشر من تموز 2003 , ليصدر خلال هذه الفترة القانون الانتخابي رقم "" 34 لسنة 2001 "" وتعديلاته المتمثلة بالقانونين رقم "" 17 لسنة 2002 "" و رقم "" 11 لسنة 2003 "" , إذ حمل هذا القانون تعديلات عدة ابرزها زيادة مقاعد مجلس النواب الى "" 110 "" مئة وعشرة مقاعد بعد أن كان عددها ثمانين مقعدا فقط والذي سيرتفع معه عدد مقاعد مجلس الاعيان الى ""

55 "" خمس وخمسون مقعدا استنادا للدستور الاردني الذي يشير أن عدد الاعيان هو نصف عدد النواب (50).

اما فيما يخص المرأة الاردنية ومقاعدھا النيابية فقد تم تخصيص عدد من المقاعد للنساء كحد ادنى والمتمثلة بستة مقاعد وفقا للمادة ((45 / ج / 1)) والتي تنص على : ((تحدد اللجنة الخاصة اسماء الفائزات بالمقاعد الاضافية المخصصة للنساء على اساس نسبة عدد الاصوات التي نالتها كل مرشحة من مجموع اصوات المقترعين في الدائرة الانتخابية التي ترشحت فيها وبالمقارنة بين هذه النسب تعتبر فائزة بهذه المقاعد المرشحات اللواتي حصلن على اعلى النسب في جميع الدوائر الانتخابية دون النظر الى كون الفائزة (مسلمة او مسيحية او شركسية او شيشانية) او ((كونھا من دوائر البدو المغلقة))⁵¹ , وقد سمي هذا النظام بالكويتا النسائية (52).

الخاتمة

بعد نيل المرأة الاردنية حقها بالانتخاب ووصولها الى مجلس النواب الاردني بمعونة بعض القوى السياسية ومنظمات المجتمع المدني والظروف الدولية التي غيرت من ملامح عمل المرأة ودخولها لعالم السياسة , لكن هذا الوصول كان لمرة واحدة فقط وضمن الانتخابات العامة للمجلس النيابي الثاني عشر , ولم تتمكن من الوصول الى المجلس الانتخابي التالي وأن كانت قد وصلت لكن في الايام الاخيرة من حياة المجلس النيابي الثالث عشر لكن في ظل انتخابات داخلية لمجلس النواب وبعد وفاة احد النواب وفي ظل تغيب قرابة نصف اعضاء مجلس النواب في يوم التصويت .

إن تلك الصعوبة لوصول المرأة لمجلس النواب تأتي من عوامل عدة على راسها الطبيعة العشائرية التي يتكون منها المجتمع الاردني تصحبها نظرة دونية لعمل المرأة في مجال الحياة السياسية والتشريعية وصعوبة تقبل ذلك المجتمع لامرأة تمثل طموحات الشعب , كما أن المرأة الناجبة ينقصها الوعي اللازم لمن يمثل حقوقها ولسيطرة الرجال على القرارات في معظم المجالات , وفي الوسط السياسي كان دخول المرأة في عمل الاحزاب امر اخر يجمل في طياته العديد من التساؤلات حول مكائنها ودورها في العمل الوجيهي , كما كان الدعم الحكومي يكاد ان يكون غير متوفر للمرأة .

وعلى الرغم من استحداث فقرات تخص دخول المرأة لمجلس النواب في القانون الانتخابي لسنة 2001 والمسمى بـ ((الكوتا النسائية)) , اي تخصيص عدد من المقاعد للمرأة على الرغم عدم فوزها بالانتخاب العام , فإن ذلك امر اخر يدل على كون الحكومة الاردنية و المجتمع الاردني والمنظمات السياسية وغيرها لم تصل بعد لمرحلة تقبل فكرة وجود امرأة تعمل في مجلس النواب الاردني , وما عملية الكوتا الا تجسيد لذلك , وما تزال المرأة الاردنية تناضل من اجل نيل حقوقها كاملة اضافة لمساواتها بالرجل وهو امر قد يأخذ مدة زمنية لا بأس بها .

الهوامش والمصادر:

- (1) اسماعيل مُجَّد عيد الزيود : العشيرة والانتخابات النيابية في الاردن , رسالة ماجستير عمان , الجامعة الاردنية , 2000 ص 34-37 .
- (2) بارعة النقشبندي : المشاركة السياسية للمرأة الاردنية , مجلة مؤتة للبحوث والدراسات الاردن , 1994 , مجلد 5 , ع 60 , ص 78 .
- (3) مُجَّد المصالحة : المشاركة السياسية للمرأة الاردنية , مجلة دراسات مستقبلية , تصدر عن دار المستقبل جامعة اسبوط , القاهرة , السنة السابعة , 2006 , ع 12 , ص 209
- (4) جمال مرعي : الشباب والمشاركة السياسية للمرأة الاردنية , رسالة ماجستير , عمان الجامعة الاردنية , كلية الدراسات العليا , علم الاجتماع , 1996 , ص 67 .
- (5) فادية الفقير : نساء ديمقراطيات بدون ديمقراطية , مجلة المستقبل العربي , 2001 , ع 271 , ص 2 .
- (6) عيد الحسابان : النظام الانتخابي واثره في تفعيل حق المرأة في المشاركة في عضوية مجلس النواب في التشريع الاردني , مجلة ابحاث اليرموك , جامعة اليرموك , الاردن , سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية , 2006 , المجلد 22 , ع 24 , ص 1039 .
- (7) المملكة الاردنية الهاشمية , الجريدة الرسمية , ع 1494 , 1960/6/2 , ص 210 .
- (8) الدستور الأردني لعام 1952 ؛ م . م . م , الدورة الاستثنائية الأولى لمجلس الأمة التاسع , محضر الجلسة الثامنة , ع 1 , المجلد 3 , 1967/6/20 .
- (9) اعمال ندوة : دور مؤسسات المجتمع المدني في وصول المرأة الى البرلمان , د . ط منشورات جامعة اليرموك , المركز الثقافي الملكي , (اربد , 1996) , ص ص 31 – 47 .
- (10) الحسابان , المصدر السابق , ص ص 141 – 142 .

(11) للتفاصيل ينظر: موسى، تاريخ...، ج2، ص ص524-654؛ سعيد التل: الأردن وفلسطين، د.ط، دار الجليل، (عمّان-1984)، ص ص56-58؛ وزارة الثقافة والإعلام: الوثائق الأردنية 1968، ط1، دائرة المطبوعات والنشر، (عمّان-1973)، ص ص70-74؛ ملف العالم العربي، الاردن - العلاقات الخارجية، رقم البطاقة أر - 2 / 1302 .
(12) اذ يتضح ذلك من بيان المنظمات الفدائية والتجمعات في الأردن إلى المواطنين في عمّان في 4 تشرين الثاني 1968. وزارة الثقافة والإعلام، الوثائق الأردنية 1968، ص350 موسى، تاريخ...، ج2، ص ص367-369.

(13) للتفاصيل عن أحداث أيلول الأسود ينظر: ملف العالم العربي، الاردن - العلاقات الخارجية، بطاقة رقم أر - 3 / 1302؛ أر - 5 / 1302؛ أر - 2 / 1303؛ أر - 4 / 1303؛ ملف العالم العربي، الاردن - سياسة خارجية، رقم البطاقة أر - 1307 ملف العالم العربي، الاردن - العلاقات الخارجية، رقم البطاقة أر - 6 / 1302؛ أر - 3 / 1303؛ أر - 4 / 1302؛ التل: المصدر السابق، ص ص61-71؛ احمد اللصاصمة: المستجدات السياسية والعسكرية على الساحة الأردنية 1968-1974، ط1 دار المليح، (عمّان-2003)، ص ص14-16؛ الحسين ملك المملكة الاردنية الهاشمية مهنتي كملك، احاديث ملكية، ترجمة: غازي غزيل، صاحب جم مؤسسة مصري للتوزيع، ط1، (1978 - القاهرة)، ص ص122 - 129؛

BLACK SEPTEMBER, Palestine Liberation Organization, Beirut, 1971, p.23 ; William . B Quandt , The Middle East Conflict in US Strategy , 1970 – 1971 , The Journal of Palestine Studies , Vol 1 , 1 , No 1 (Autumn 1971) , p.p. 42 – 28 .

(14) م ، م ، م ، الدورة العادية الرابعة لمجلس الأمة التاسع، محضر الجلسة الثانية، ع2
المجلد16، 1971/11/9.

- (15) الدستور الأردني لعام 1952.
- (16) الدستور الأردني لعام 1952.
- (17) أجرى "الإسرائيليون" انتخابات للمجالس البلدية في الضفة الغربية عام 1972. وزارة الثقافة والإعلام: الوثائق الأردنية لسنة 1972، د.ط، مطبعة كتابكم ودائرة المطبوعات والنشر، (عمّان-1984)، ص ص36-37.
- (18) عبد الفتاح رشدان : (التطور الديمقراطي في الأردن بين عامي 1952-1989) مجلة قراءات سياسية ، مركز دراسات الإسلام والعالم، فلوريدا ، السنة4، ع2، 1994 ص99 ؛ الدستور الأردني لعام 1952.
- (19) دباس وحوارني، المرشد...، ص34.
- (20) لمزيد من التفاصيل حول المؤتمر ينظر: محمد إبراهيم فضة: الأردن ومؤتمرات القمة د.ط، منشورات لجنة تاريخ الأردن، (عمّان-1991)، ص ص40-44؛ الأمانة العامة لجامعة الدول العربية: مؤتمرات القمة العربية قراراتها وبياناتها 1946-1990، د.ط، (د.م-1996)، ص ص70-73؛ الحسين ، مهنتي ، ص 240-241.
- (21) الجريدة الرسمية، ع2523، 1974/11/10.
- (22) م . م . م ، الدورة العادية السابعة لمجلس الأمة التاسع، الدورة الاستثنائية الأولى محضر الجلسة الأولى، ع9، الجلد19، 1974/11/9.
- (23) دباس وحوارني، المرشد...، ص34 ؛ الجريدة الرسمية، ع2604، 1976/2/5.
- (24) الجريدة الرسمية، ع2605، 1976/2/7.
- (25) موسى، تاريخ...، ج2، ص429؛ دباس وحوارني، المرشد...، ص34؛ خماش المصدر السابق ، ص141.
- (26) مجلس الامة الاردني : تجميد الحياة البرلمانية وتشكيل المجالس الوطنية الاستشارية (1974 – 1984) من الموقع الرسمي لمجلس النواب الاردني www.parliament.jo

جمال الشاعر : التجربة الديمقراطية في الاردن , مجلة المستقبل العربي , لبنان , السنة السابعة ع 64 , حزيران 1984 , 136 .

(27) تم استخلاص الجدول من : المملكة الاردنية الهاشمية : ملحق الجريدة الرسمية , المجلس الوطني الاستشاري , محضر الجلسة الاولى , ع 1 , الجلد 1 , 24 / 4 / 1978 , ص 5-28 ؛ محضر الجلسة الاولى , ع 1 , الجلد 2 , 17 / 4 / 1980 , ص 3-17 ؛ محضر الجلسة الاولى , الجلد 3 , 27 / 4 / 1982 , ص 4-16 .

(28) المملكة الاردنية الهاشمية : ملحق الجريدة الرسمية , مجلس النواب , الدورة الاستثنائية لمجلس الامة التاسع , , الجلسة الاولى , الجلد 21 , 9 / 1 / 1984 , ع 1 , ص 3 المملكة الاردنية الهاشمية , ملحق الجريدة الرسمية , مجلس النواب , الدورة العادية الاولى لمجلس الامة العاشر , الجلسة الاولى , الجلد 21 , 16 / 1 / 1984 , ع 1 , ص 2 - 3 الدستور الاردني , المصدر السابق ص 27 .

(29) حامد الدباس وايهاب الشلبي : انتخابات 1989 , د . ط , مركز دراسات الاردن الجديد , (عمان . 1993) , ص 23 .

(30) دباس وشلبي , المصدر السابق , ص 25 - 26 .

(31) نادية سعد الدين : مستقبل دور المرأة الاردنية في التنمية السياسية في ضوء السياسات المعلنة , مجلة المستقبل العربي بيروت , السنة 28 , 2005 , ع 321 , ص 110 . 111 .

(32)) تم اصدار القانون الانتخابي الجديد الذي تعارف عليه باسم قانون الصوت الواحد من خلال خطاب متلفز للملك حسين على شاشة التلفزيون الاردني الرسمي في السابع عشر من اب 1993 حث فيه بضرورة توجيه المواطنين الى صناديق الاقتراع في الانتخابات المقبلة كما اوضح خلال الخطاب انه صاحب فكرة القانون الجديد حيث قال : ((لقد اقرينا قانونا جديدا للانتخابات ويشرفني ان اتحمل المسؤولية الدستورية تجاه بلدي . التشريعية .

التنفيذية . والقضائية حيث يعطي القانون الجديد الحق للناخبين بالأدلاء بصوت واحد لمرشح واحد)) . الموقع الرسمي لخطب الملك حسين المتلفزة من الموقع www.kinghussein.gov.jo ؛ الانتخابات النيابية العامة في الاردن 8 تشرين الثاني 1993 المقدمة والنتائج والافاق ، ملف ندوة ، د . ط ، مركز الاردن الجديد للدراسات ، (عمان . 1994) ، ص ص 213 . 230 .

(33) (نادية سعد الدين : مستقبل دور المرأة الاردنية في التنمية السياسية في ضوء السياسات المعلنة ، مجلة المستقبل العربي بيروت ، السنة 28 ، 2005 ، ع 321 ، ص ص 110 . 111 .

(34) نسرین المحاسنة : مقابلة مع السيدة سلوى المصري حول المرأة وانتخابات 1997 مجلة رسالة مجلس الامة ، تصدر عن الامانة العامة لمجلس الامة الاردني، المجلد 6 ، ع 25 ص 91 .

(35) ايهاب الشلبي واخرون : انتخابات 1993 دراسة تحليلية رقمية ، ط 2 ، مركز الاردن الجديد للدراسات ، (عمان . 1994) ، ص 36 .

(36) والشركس او الشيشان هم الذين بدأت هجرتهم منذ منتصف القرن التاسع عشر من منطقة القفقاس نتيجة محاولات الروس الاستيلاء على بلادهم واستمروا بالتوافد لعدة مناطق ومنها شرقي الأردن فسكنوا في عمّان وجرش ووادي السيد وناحور واختاروا المناطق الوفيرة بالماء والاراضي الصالحة للزراعة حتى أصبحت أماكن سكناهم مناطق جذب للسياح. مجد الدين خيرى خمش، عوامل التنمية وأثرها على الشركس في المجتمع الأردني، مجلة الباحث، الاردن، السنة 12، ع 4، ت 1-ت 2، 1993، ص 67؛ شكري جبرين حجي: الأدب في الصحافة الأردنية في عهد الإمارة، د.ط، مطبعة السفير، (عمّان-2002)، ص 25.

(37) الشلبي واخرون ، المصدر السابق ، ص 37 .

(38) من مواليد عمان 1948 حصلت على شهادة البكالوريوس في اللغة الانكليزية عام 1971 وماجستير في الادب الانكليزي عام 1991 من كلية الآداب في الجامعة الاردنية عملت في التلفزيون الاردني كمعدة ومذيعة برامج , واصبحت لاحقا مديرة لمركز التدريب الاعلامي والاعلام التربوي كما اصبحت مستشارا اعلاميا لوزارة التنمية الاجتماعية ومن ثم مديرة برامج ثقافية في مؤسسة نور الحسين , دخلت الانتخابات النيابية لسنة 1993 وفازت فيها واصبحت اول امرأة تدخل المجلس , وعندما سئلت توجان فيصل " قلاجري " عن سبب اخفاق المرأة في انتخابات 1989 وضعف مشاركتها في هذه الانتخابات قالت : ((التشريعات ليست هي التي تميز ضد النساء بل هو التخلف الاجتماعي)) , كما واصرت ان تكون عنصرا فعالا داخل المجلس قائلة : ((ارفض ان اكون مزهريه تزين المجلس)) . حامد دباس و هاني حوراني : المرشد الى مجلس الامة الثاني عشر ، ط 1 ، مؤسسة فريدريش ايبرت ، (عمان – 1999) ، ص 106 ؛ توجان فيصل اول امرأة في مجلس النواب ، مجلة الحرية، 14 . 20 ، تشرين الثاني ، 1993 ، ع 525 ، ص 2 ؛ مجلة الحرية :، 13 . 16 اذار ، 1994 ، ع 541 ، ص 34 ؛ فادية الفقير : المصدر السابق ، ص 36 .

(39) خديجة حباشنة ابو علي وطالب عوض : المرأة الاردنية وقانون الانتخاب ، وقائع ندوة ، د . ط ، مركز الاردن الجديد للدراسات ، دار السندباد ، (عمان . 1997) ، ص 87

(40) اجريت هذه الانتخابات في الرابع من تشرين الثاني 1997 . هاني حوراني : دراسات في الانتخابات النيابية الاردنية 1997 ، د . ط ، مركز الاردن الجديد للدراسات ، (عمان . 2002) ، ص 3 .

(41) حوراني ، المصدر السابق، ص 17 ؛ صلاح يوسف : هل ينجح حوار الحكومة والمعارضة في الاردن ويشارك الجميع في الانتخابات ، مجلة اليسار ، مصر ، ع 21 ، 1997 ، ص 145 ؛ قاسم جميل الشبيطات : الاخوان المسلمون في الاردن 1945

1997 , ط 1 , دار كنوز المعرفة , (عمان . 2009) , ص ص 177 . 178 ؛ على
محافظة : الديمقراطية المقيدة حالة الاردن 1989 . 1999 , ط 1 , مركز دراسات
الوحدة العربية , (بيروت . 2001) , 318 .

(42) بعد فصل اماكن ترشيح النساء ومطابقتها مع القانون الانتخابي المؤقت رقم ((24
لسنة 1997)) كانت الدوائر التي لم تدخل فيها المرأة مرشحة انتخابية هي : ((معان .
المفرق . الطفيلة . مادبا . جرش . بدو الشمال . بدو الجنوب . عمان الثانية . لواء الكورة . الوية
القصبة)) ؛ صالح عبد الرزاق فالح الخوالدة : النظام الانتخابي ومشاركة المرأة الاردنية في
مجلس النواب 1989 . 2003 , رسالة ماجستير , العلوم السياسية , معهد بيت الحكمة
جامعة ال البيت , (الاردن . 2006) , ص 20 ؛ الموقع الالكتروني الرسمي للأرشيف
الاردني : www.elections.jo.com ؛ الجريدة الرسمية , ع 925 , 17 , 5
1986 , ص 3398 ؛ طالب عوض ، التحولات الديمقراطية في الاردن (1989-
1999) ، ط1، مواطن المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية ، (عمان-2000) ، ص
95 .

(43) من تلك المواقف عندما اراد اعضاء في مجلس النواب تعديل القانون الانتخابي قانون
الصوت الواحد وذلك في السابع عشر من شباط 1994 كانت توجان فيصل من بين الذين
رغبوا بصياغة الحكومة لقانون جديد للانتخابات وهو امر اثار في حينه رئيس الوزراء طاهر
المصري . ملحق الجريدة الرسمية : مجلس النواب , الدورة العادية الاولى لمجلس النواب الثاني
عشر, الجلسة 21 , جلد 31 , 20 / 2 / 1994 , ع 21 , ص 13 . 16

(44) كان السبب في ذلك ان مدة الدورة العادية شارفت على الانتهاء وان الوقت لا
يكفي لانتخابات عامة . ملحق الجريدة الرسمية , المصدر السابق , ص 12 .

(45) تنص على ((اما اذا شغل محل احد اعضاء مجلس النواب في اية دائرة انتخابية لأي
سبب من الاسباب وكانت هنالك ظروف قاهرة يرى معها مجلس الوزراء ان اجراء انتخاب

فرعي للملئ ذلك المحل امر متعذر يقوم مجلس النواب بأكثرية اعضاءه المطلقة وخلال شهر من تاريخ اشعاره بذلك بانتخاب عضو للملئ ذلك المحل من بين ابناء تلك الدائرة الانتخابية ممن تنطبق عليه احكام الدستور وذلك بالطريقة التي يراها المجلس مناسبة ((. الدستور الاردني المصدر السابق , ص 17 .

(46) ملحق الجريدة الرسمية , المصدر السابق , ص 6

(47) . ينظر النظام رقم 800 لمجلس النواب لعام 1996 في : الجريدة الرسمية, 16 / 3 / 1996 , ع 4106 , ص 575 ؛ ملحق الجريدة الرسمية , المصدر السابق , اليوم الثامن عشر , 16 / 3 / 2001 , ص 2.

(48) ملحق الجريدة الرسمية , المصدر السابق , ص 13 ؛ لؤي بركات : تقرير عن انتخابات المقعد النيابي الشاغر للدائرة الثالثة , رسالة مجلس الامة , ع 39 , مجلد 1 , ايار 2001 . ص 12 .

(49) ملحق الجريدة الرسمية , مجلس النواب , ع خاص , جلد 35 , 29 / 11 / 1997 , افتتاح المجلس النيابي الثالث عشر , ص 4 ؛ ملحق الجريدة الرسمية , مجلس النواب , ع 1 , الجلسة 1 , جلد 35 , 7 / 6 / 1998 , الدورة الاستثنائية الاولى من الدورة العادية الاولى لمجلس الامة الثالث عشر , ص 3 ؛ الدستور الاردني , المصدر السابق , ص 17 رسالة مجلس الامة , ع 41 , المجلد العاشر , ايلول 2001 , ص 3 ؛ الخماش , المصدر السابق , ص 199 .

(50) المملكة الاردنية الهاشمية , ملحق الجريدة الرسمية , مجلس النواب , الدورة غير العادية للمجلس الرابع عشر الجلسة الاولى , جلد 39 , 16 , 7 , 2003 , ع 1 , ص 2 الجريدة الرسمية , المصدر السابق , ص 280 ؛ الخوالدة , المصدر السابق , ص 205 ؛ و ينظر نصوص القوانين في : فتحية احمد الزعبي : الانتخابات الية الديمقراطية , د . ط . المكتبة الوطنية , (عمان . 2004) , ص 132 . 149 .

- (51) الجريدة الرسمية , المصدر السابق , ص 281 .
- (52) وال ((QUETE)) هي كلمة لاتينية شاع استخدامها بلفظها الاصلي ومعناها باللغة العربية " الحصة " ويستخدم مصطلح الكوتا لتوفير الفرصة للفئات الاقل حظا في المجتمع للحصول على مقاعد بالمجالس النيابية مثل النساء والاقليات العرقية والدينية . ينظر : خديجة حباشنة : الكوتا النسائية والمسيرة الديمقراطية في الاردن , مجلة قضايا المجتمع المدني ع 19 . 20 , عمان , 2004 , ص 19 .
- ؛ هنا صوفي عبد الحي : الكوتا النيابية النسائية , المجلة العربية للعلوم السياسية , مركز دراسات الوحدة العربية , بيروت , ع 23 , 2009 , ص 67

